**المسلك الأول من مسالك العلة**

**النص الظاهر 2**

مبحث فى أصول الفقه

إعداد / *ميريهان مجدي محمود*

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

*mirihan@mediu.ws*

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى المسلك الأول من مسالك العلة النص الظاهر**

**الكلمات المفتاحية –الظاهر، مسالك، العله**

* **.المقدمة**

 **الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة المسلك الأول من مسالك العلة النص الظاهر**

* **.عنوان المقال**

**اللفظ السادس من ألفاظ النص الظاهر: الفاء:**

**زاده ابن الحاجب وابن السبكي والزركشي -رحمهم الله تعالى-.**

**قال ابن الحاجب: أو مثل: فإنهم يحشرون, أو مثل:{ﭡ ﭢ} [المائدة: 38] ومثل قول الراوي: ((سها فسجد)) و((زنى ماعز فرجم)) سواء للفقيه و غيره؛ لأن الظاهر أنه لو لم يفهمه لم يقله.**

**وقال ابن السبكي: والظاهر كاللام ظاهرة فمقدرة، نحو: أنْ كان كذا؛ فالباء فالفاء في كلام الشارع فالراوي الفقيه فغيره. ونص في فصل "معاني الحروف" على أن الفاء للسببية.**

**قال الزركشي شارحًا عليه في القياس: ومنها -أي: ألفاظ الظاهر- ترتب الحكم على العلة بحرف الفاء؛ لأنها ظاهرة في التعقيب، ويلزم من ذلك العلية غالبًا؛ لأنه لا معنى لكون الوصف علة إلا ما ثبت الحكم عقبه وترتب عليه، وإن لم تكن صريحة؛ لأنها قد ترد بمعنى الواو, وقد تجيء للتعقيب من غير علة.**

**وقال الإمام الزركشي في (البحر المحيط), في ألفاظ الظاهر:**

**السادس: الفاء، إذا عُلِّق بها الحكم على الوصف، ولا بد فيها من تأخرها.**

**وذكر الإمام القرافي في معاني الحروف أن الفاء للتعقيب والترتيب والتسبيب، كما في قوله: سها فسجد، وسرق فقُطع، وزنى فرُجم؛ أي: هذه المقدمات أسباب لما بعدها.**

**وقد عبر الإسنوي -رحمه الله تعالى- عن هذا النوع, بأنه ترتيب الحكم على الوصف؛ حيث قال: وزاد ابن الحاجب على الثلاثة قولنا: إن كان كذا, وكذلك ترتيب الحكم على الوصف. وقول الإسنوي: "وكذلك ترتيب الحكم على الوصف" تفسيرٌ منه لعبارة ابن الحاجب، وفيه نظر والصواب: التعبير بالفاء -كما قدمنا. وقد صرح به التاج ابن السبكي، وعليه جرى العضد فقال: ومنها ما دخل فيه الفاء في لفظ الرسول .**

**أما ترتيب الحكم على الوصف؛ فإنه من مراتب الإيماء عند ابن الحاجب، إلا أنه عبر بقوله: ذكر وصف مناسب مع الحكم، وليس هو من مراتب النص عنده، على ما حمل الإسنوي -رحمه الله- من كلام عليه.**

**وكذلك ترتيب الحكم على الوصف هو من مراتب الإيماء عند البيضاوي، وابن السبكي؛ إلا أن ابن السبكي أطلقها، والبيضاوي قيدها بالفاء، وابن الحاجب عبر بما ذُكر.**

**وقال الزركشي شارحًا مراتب الإيماء من (جامع الجوامع): رابعها: ترتيب الحكم على الوصف. كذا أطلق المصنف، وفي (المنهاج) قيده بالفاء، وحسن ذلك منه؛ لأنه لم يذكر الفاء في قسم النص, أي: وقد ذكر ابن السبكي في قسم النص من, ثم أطلق العبارة في الإيماء، ولم يقيد ترتيب الحكم على الوصف بالفاء.**

**وابن الحاجب ذكر الفاء في قسم النص, وجعل هذا من الإيماء؛ لكن عبر عنه بقوله: ذكر وصف مناسب مع الحكم، والأحسن في المقصود عبارة ابن الحاجب، والفرق بين العبارتين: أن الوصف تارة يعتبر من جهة خصوصه وتارة من جهة عمومه. انتهى المراد منه موضحًا بما سبق, وقد أخذ في تقرير ذلك بما سيأتي في تمامه في محله من مسلك الإيماء، والأمثلة التي ذكرها ابن الحاجب تأتي بعينها -إن شاء الله تعالى- في كلام البيضاوي في مسلك الإيماء، ونوضحها هناك؛ حيث إننا نسير على خطة الإمام الرازي وأتباعه -رحمهم الله تعالى- فلا داعي لتكرار الكلام عليها هنا.**

**تنبيه:**

**في بيان مذهب الإمام الغزالي في الفاء:**

**الفاء عند الإمام الغزالي -رحمه الله تعالى- تدل على العلة صراحة في أصل الاعتبار؛ فإنه قال: ما رتب على غيره بفاء الترتيب، وصيغة الجزاء والشرط؛ فيدل على أن المرتب عليه معتبر في الحكم لا محالة, فهو صريح في أصل الاعتبار، وقوله: سها فسجد يحتمل أن يكون السبب هو السهو بعينه، ويحتمل أن يكون لما يتضمنه من ترك أبعاض الصلاة، حتى لو تركه عمدًا، ربما قيل: يسجد أيضًا, وكذلك قوله: ((زنى ماعز فرُجم)) احتمل أن يكون لأنه زنى، واحتمل أن يكون لما يتضمنه الزنا من إيلاج فرج في فرج محرم قطعًا, مشتهى طبعًا, حتى يتعدى إلى اللواط.**

**وكذلك قوله: ((من جامع في نهار رمضان؛ فعليه ما على المُظاهر)) يحتمل أن يكون لنفس الجماع، ويحتمل أن يكون لما يتضمنه من هتك حرمة الشهر الكريم، ويحتمل أن يكون لما يتضمنه من إفساد الصوم، حتى يتعدى إلى الأكل والشرب عامدًا أيضًا، والظاهر الإضافة إلى الأصل، ومن صرفه على الأصل إلى ما يتضمنه من إفساد الصوم حتى يتعدى إلى الأكل؛ افتقر إلى دليل.**

**اللفظ السابع من ألفاظ النص الظاهر: جميع أدوات الشرط والجزاء:**

**ذكره التبريزي ووافقه القرافي -رحمه الله- في (نفائس الأصول), فقد قال القرافي: ترجع إلى قاعدة وهي: أن التعاليق اللغوية أسباب، بخلاف الشروط العقلية والشرعية والعادية، والسبب علة؛ فلذلك صارت الشروط دالة على العلة، أي: بما أن الشروط اللغوية أسباب شرعية، والسبب الشرعي علة، إذًا: الشرط اللغوي علة، ومثالها قوله تعالى: {ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ} [المائدة: 6], {ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ} [البقرة: 184], ومنه قوله : ((من أحيا أرضًا ميتةً؛ فهي له)).**

**قلت: وذلك أن الشرط يفيد تعليق الحكم على العين الموصوفة بصفة، فالظاهر أن تلك الصفة علة لذلك الحكم، على ما أفاده الشيخ أبو إسحاق الشيرازي -رحمه الله تعالى- فقد ذكر هذا النوع في المرتبة الثالثة, مما يدل على العلية من الكتاب والسُّنَّة نطقًا لا مفهومًا, على طريقته في تقسيم مسالك العلة، حيث قال: والذي يدل على صحة العلة شيئان: أصل، واستنباط؛ فأما الأصل فهو: قول الله تعالى، وقول رسوله  وأفعاله، والإجماع.**

**وأما قول الله تعالى وقول رسوله, فدلالتهما من وجهين:**

**أحدهما: من جهة النطق.**

**الثاني: من جهة الفحوى والمفهوم.**

**فأما دلالتهما من جهة النطق فمن وجوه, بعضها أجلى من بعض، فأجلاها: ما صرح فيه بلفظ التعليل -وذكر أمثلته- ويليه في البيان والوضوح أن يذكر صفة لا يفيد ذكرها غير التعليل -وذكر أمثلته- ويليه في البيان أن يعلق الحكم على عين موصوفة بصفة، فالظاهر أن تلك الصفة علة، وقد يكون هذا بلفظة الشرط كقوله تعالى: {ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ} [الطلاق: 6]، وكقوله : ((من باع نخلًا بعد أن يؤبر فثمرتها للبائع, إلا أن يشترطها المبتاع)) فالظاهر: أن الحمل علة لوجوب النفقة, والتأبير علة لكون الثمرة للبائع، وقد تكون بغير لفظ الشرط. انتهى المراد منه.**

**اللفظ الثامن من ألفاظ النص الظاهر: "إذا":**

**ولفظ "إذا" نقله القرافي -رحمه الله- عن التبريزي، فإن فيها معنى الشرطية، وقال ابن السبكي: وترد ظرفًا للمستقبل مضمّنة معنى الشرط غالبًا، وندُر مجيئها للماضي والحال، وذلك كقوله تعالى: {ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ} [المائدة: 6]، وكقوله تعالى: {ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ} [النصر:1: 3 ]، فهذا أحد وجهي "إذا" على ما ذُكر في (المغني) لابن هشام، أي: (مغني اللبيب):**

**الأول: أن تكون للمفاجأة، أي: أن "إذا" تكون للمفاجأة؛ فتختص بالجملة الاسمية، ولا تحتاج إلى جواب، ولا تقع في الابتداء، ومعناها الحال لا الاستقبال.**

**الثاني: أن تكون لغير المفاجأة، فالغالب أن تكون ظرفًا للمستقبل، مُضمنة معنى الشرط، وتختص بالدخول على الجملة الفعلية عكس الفجائية. أي: إن الفجائية تختص بالجملة الاسمية، ولا تحتاج إلى الجواب، ولا تقع في الابتداء، لكن هنا تكون ظرفًا للمستقبل مضمنة معنى الشرط، تختص بالدخول على الجملة الفعلية.**

**وقد اجتمعت الفجائية وغير الفجائية في قوله تعالى: {ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ} [الروم: 25] وقوله تعالى: {ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ} [الروم: 48], ويكون الفعل بعدها ماضيًا كثيرًا ومضارعًا دون ذلك، وإنما دخلت الشرطية على الاسم في نحو: {ﭜ ﭝ ﭞ} [الانشقاق: 1].**

**وقد تخرج عن كل من الظرفية والاستقبال ومعنى الشرط بما لا نطيل الكلام بذكره, ومحله كتب اللغة العربية، فليرجع إليها هناك.**

**اللفظ التاسع من ألفاظ النص الظاهر: "مِنْ" التعليلية:**

**وقد ذكره الإمام الآمدي في القسم الثاني: ما ورد فيه حرف من حروف التعليل، ونص الإمام ابن السبكي في (الحروف) على أنها تفيد التعليل، ونبه عليه شارحه أيضًا في القياس، ونبه الإمام السيوطي على أن ذكر التعليل في معاني "مِنْ" من زيادات ابن مالك على النحاة, ومثاله قوله تعالى: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ} [المائدة: 32], وأيضًا قوله تعالى: {ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ} [البقرة: 19] أي: لأجلها.**

**ومن أمثلته أيضًا قوله تعالى: {ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ} [نوح: 25] على ما في (المغني) و(التوضيح) لابن هشام؛ أي: أغرقوا لأجل خطاياهم، فقدمت العلة على المعلول للاختصاص.**

**وقد تقدم التنبيه على أن الآمدي -رحمه الله- لم يقسم مسلك النص إلى: قاطع وظاهر، وأنه سمى الجميع بصريح النص، وإنما أدرجناه ضمن ألفاظ الظاهر -حسب تقسيم الإمام الرازي- حيث جرينا عليه؛ لأنه أليق بقسم الظاهر على قاعدة الإمام الرازي، فإن "مِنْ" تأتي في اللغة على خمسة عشر وجهًا، ليس معنى التعليل هو الغالب عليها، بل الغالب عليها أن تكون بمعنى: ابتداء الغاية، حتى ادعى جماعة أن سائر معانيها راجعة إلى هذا المعنى، فلا تُحمل على التعليل إلا بقرينة تجعل سائر المعاني التي تحتملها مرجوحة، وهذا هو المراد بالظاهر.**

**اللفظ العاشر من ألفاظ النص الظاهر: "إذ":**

**يقول الإمام الزركشي -رحمه الله تعالى- في كتابيه (التشنيف) و(البحر): وقد أشار إليه سيبويه, ونازعه أبو حيان.**

**ومثاله على ما ذكره الزركشي قوله تعالى: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ} [الكهف: 16]، وقوله تعالى: {ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ} [المائدة: 20], وقوله تعالى: {ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ} [الزخرف: 39], وقوله تعالى: {ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ} [الأحقاف: 11].**

**وقد ذكره ابن السبكي في (الحروف) أيضًا, فقال: تَرِدُ للتعليل حرفًا أو ظرفًا، ثم أحال فيه مبحث القياس عليه. قال الإمام المحلي: وترد للتعليل حرفًا كاللام أو ظرفًا بمعنى وقت، والتعليل مستفاد من قوة الكلام, قولان، نحو: ضربت العبد إذا أساء، أي: لإساءته أو وقت إساءته، وظاهر أن الضرب وقت الإساءة لأجلها.**

**ووافق ابن هشام ابن مالك على أنها ترد للتعليل، وذكر القولين اللذين أشار إليهما المحلي -رحمهما الله تعالى- ومال إلى ترجيح الأول، فقال: في وجوه "إذ": الثالث أن تكون للتعليل، نحو قوله تعالى: {ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ} [الزخرف: 39]، أي: ولن ينفعكم اليوم اشتراككم في العذاب؛ لأجل ظلمكم في الدنيا.**

**يقول ابن هشام: وهل هذه حرف بمنزلة لام العلة أو ظرف, والتعليل مستفاد من قوة الكلام لا من اللفظ؟**

**ثم شرح ذلك وبين أنه إن لم يحمل على التعليل؛ كان في الآية إشكال من جهة العربية إن حُملت على الظرفية, حيث قال: ومما حملوه على التعليل: {ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ}, وقوله تعالى: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ} ثم ذكر شواهد له من الشعر، ثم قال: وإنما يصح ذلك كله على القول بأن "إذ" التعليلية حرف، والجمهور لا يثبتون هذا القسم.**

**اللفظ الحادي عشر: "كي المجردة من اللام وأَنْ":**

**يأتينا بعد ذلك اللفظ الحادي عشر من ألفاظ النص الظاهر، وهو: كي المجردة من اللام وأن، فهي من ألفاظ الظاهر إن قدرنا اللام بعدها أو أن, فتكون تعليلية، وقد تقدم الكلام على ذلك بالتفصيل عند الحديث على "كي" في ألفاظ الصريح، وحصر مواضعها في القرآن الكريم، ومثالها: قوله تعالى: {ﭽ ﭾ ﭿ} [طه: 40] {ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ} [الحشر: 7], وقد تقدم الكلام عليهما أيضًا.**

**والصحيح التمثيل بهما هنا في الألفاظ المفيدة للتعليل ظاهرًا؛ لا التمثيل بهما لما يفيد التعليل قطعًا, على ما قررناه عند ذكر الأصوليين لكي في ألفاظ القاطع، فإذا قدرت اللام قبلها فهي مصدرية، وهذا هو الأولى على رأي ابن هشام، والمفيد للتعليل هو اللام المقدرة، واللام من ألفاظ الظاهر، وإن لم تقدر قبلها اللام فـ"كي" جارة تعليلية، وعلى كلٍٍّ فالسياق لا يخرج من باب التعليل إما باللام أو كي.**

**اللفظ الثاني عشر والثالث عشر: "في" و"الكاف":**

**اللفظ الثاني عشر والثالث عشر من الظاهر، وهو: "في" و"الكاف"، وقد تقدم عند ذكر المفعول له من ألفاظ القاطع؛ أنه متى دلت الكلمة على التعليل وفُقد منها شرط من الشروط الباقية فليست مفعولًا له، ويجب حينئذ أن تجر بحرف التعليل، وأن الحروف الدالة على التعليل على ما ذكره الشيخ محيي الدين عبد الحميد لغةً هي: اللام، ومن، وفي، والكاف، والباء.**

**وتقدم ذكر ثلاثة حروف منها ومن أمثلتها عند الأصوليين، وبقي حرفان وهما "في" و"الكاف".**

**أما "في" فممّا نبّه عليها من الأصوليين التاج السبكي، والشارح المحلي -رحمة الله تعالى على الجميع- ونبه السيوطي -رحمه الله- على أن ذكر التعليل في معانيها من زيادة ابن مالك، أي: على ما قبله من النحاة، وقد وافقه من أتى بعده، وقال القرافي: كونها للسببية أنتجه جماعة من الأدباء، والصحيح: ثبوته؛ فإن النفس في قوله : ((في النفس مائة من الإبل)) ليست ظرفًا للإبل.**

**وأما الكاف فأثبته قوم، قال ابن هشام: وهو الحق، وافقه السيوطي.**

**ومثال "في" قوله تعالى: {ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ} [النور: 14] أي: لمسّكم عذاب عظيم بسبب ما أفضتم -أي خضتم- فيه, وقوله تعالى: {ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ} [يوسف: 32], وقوله : ((دخلت امرأة النار في هرة حبستها؛ لا هي أطعمتها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض)) هكذا مثله ابن هشام وغيره.**

**ويؤيد أن "في" للتعليل هنا, أن الحديث ورد بلفظ آخر: ((دخلت امرأة النار من جراء هرة)) وهو يفيد العلية قطعًا عندنا على ما تقدم ذكره في ألفاظ القاطع، والروايات يفسر بعضها بعضًا.**

**وقد ذكر الإمام القرافي والسيوطي مثالين آخرين من السنة؛ قوله : ((في النفس مائة من الإبل)), وقوله : ((الحب في الله, والبغض في الله)).**

**قال السيوطي بدليل الحديث الآخر: أن تحب لله وتُبغض لله.**

**ومثال الكاف: {ﮆ ﮇ ﮈ} [البقرة: 198], قال ابن هشام: وهو ظاهر, أي: بمعنى التعليل في هذه الآية.**

**ومن أمثلتها على ما ذكره ابن هشام أيضًا: {ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ} [القصص: 82] أي: أعجب لعدم فلاحهم، وقال: {ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ} [البقرة: 151] أي: لأجل إرسالنا فيكم رسولًا منكم فاذكروني.**

**وشرط في التعليلية عندنا -على ما يؤخذ من كلام النحاة-: ألا تكون للظرفية، وهو الكثير فيها، ولا لسائر المعاني التي ترد فيها، وأن تفيد القرائن التعليل، وشرط "الكاف" التعليلية عندنا على ما يؤخذ من كلام من أثبته: ألا تكون للتشبيه، وهو أكثر ما تستعمل فيه، ولا لسائر المعاني التي ترد فيها.**

**وأن تفيد القرائن التعليل، فمتى تحقق ذلك كانت مفيدة للتعليل ظاهرًا لا نصًّا, يقول ابن مالك:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **شَبِّه بِكافٍ وَبِها التَّعلِيلُ قَد** | **\*** | **يُعنَى وَزَائِداَ لِتَوكِيدٍ وَرَد** |

**قال ابن هشام: التعليل من معاني الكاف المفردة، أثبت ذلك قوم ونفاه الأكثرون، وقيد بعضهم جوازه.**

**وقال الإمام الأشموني: وعبارته هنا -أي: ابن مالك في بيت الألفية السابق- وفي (التسهيل) تقتضي أن ذلك -إفادتها للتعليل- قليل، لكنه قال في (شرح الكافية): ودلالتها على التعليل كثيرة.**

**وأجاب الإمام الصبان بأنه قد يقال: التقليل بالنسبة إلى التشبيه، فلا ينافي كثرته في نفسه.**

**اللفظ الرابع عشر: "على":**

**اللفظ الرابع عشر من ألفاظ النص الظاهر: "على"، وممن نبه عليه من الأصوليين ابن السبكي، والشارح المحلي -رحمه الله تعالى- وقد نص ابن هشام في (المغني) ووافقه الشيخ خالد في (التصريح).**

**قال ابن هشام: وله تسعة معانٍ، الرابع: التعليل كاللام، نحو قوله تعالى: {ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ} [الحج: 37]، أي: لهدايته إياكم.**

**وشرطها على ما يؤخذ من كلام النحاة: ألّا تكون للاستعلاء وهو أكثر ما تستعمل فيه، ولا لسائر المعاني التي ترد فيها، وأن تفيد القرائن التعليل.**

**اللفظ الخامس عشر: "عن":**

**اللفظ الخامس عشر من ألفاظ النص الظاهر: "عن"، وهذا يستدرك أيضًا على ما أفاده ابن السبكي والمحلي والشيخ محيي الدين من الحروف التي تفيد التعليل.**

**وقد نص عليه ابن هشام في (توضيحه), وأيضًا نص عليه السيوطي في (جمع الجوامع) و(شرحه), فذكر من معاني عن التعليل، نحو قوله تعالى: {ﰈ ﰉ ﰊ ﰋ ﰌ ﰍ} [هود: 53] أي: لأجله، وقوله تعالى: {ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ} [التوبة: 114].**

**وشرطها: ألا تكون للمجاوزة وهو أكثر ما تستعمل فيه، ولا لسائر المعاني التي ترد فيها، وأن تفيد القرائن التعليل؛ فمتى تحقق ذلك كانت مفيدة للتعليل ظاهرًا لا نصًّا، أي: إن حرف "عن" يفيد التعليل إذا تحقق الشرط، لكن ليست مفيدة نصًّا ولا قطعًا، وإنما تكون مفيدة للتعليل ظاهرًا.**

**اللفظ السادس عشر: "حتى":**

**اللفظ السادس عشر من ألفاظ الظاهر: "حتى"، وممن نبه عليه من الأصوليين ابن السبكي والشارح المحقق المحلي -رحمهما الله تعالى- وقد نقله الزركشي عن ابن مالك -رحمهما الله تعالى- وأن علامتها: أن يحسن في موضعها "كي".**

**يقول ابن هشام: حتى حرف يأتي لأحد ثلاثة معانٍ: انتهاء الغاية وهو الغالب، والتعليل، وبمعنى إلا في الاستثناء وهذا أقلها وقلّ من يذكره، وذلك إذا دخلت على المضارع المنصوب فتكون بمنزلة "كي".**

**قال ابن هشام: ولـ"حتى" الداخلة على المضارع المنصوب ثلاثة معانٍ: مرادفة لإلى، نحو: {ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ} [طه: 91], ومرادفة لـ"كي" التعليلية، نحو قوله تعالى: {ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ} [البقرة: 217] وقوله تعالى: {ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ} [المنافقون: 7]، ويحتملهما -أي: المعنيين السابقين- قوله تعالى: {ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ} [الحجرات: 9].**

**الموضع الثالث: أن تكون مرادفة لـ"إلا" في الاستثناء, نحو قوله: والله لا أفعل حتى أنتفع. انتهى المراد من كلام ابن هشام بتصرف يسير.**

**المراجع والمصادر:**

1. **(إتحاف ذوي البصائر شرح روضة الناظر)**

**عبد الكريم النملة، الرياض، دار العاصمة، 1996م**

1. **(التلويح على التوضيح)**

**سعد الدين التفتازاني، ضبط وتخريج: زكريا عميرات، بيروت، دار الكتب العلمية، 1996م**

1. **(الإحكام في أصول الأحكام)**

 **سيف الدين الآمدي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1990م**

1. **(الإِبهاج في شرح المنهاج للبيضاوي)**

**السبكي علي بن عبد الكافي، تحقيق: شعبان محمد، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 2000م**

1. **(أصول السَّرخسي)**

 **السَّرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل، عالم الكتب، 1986م**

1. **(البرهان في أصول الفقه)**

**عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الوفاء، 1989م**

1. **(سلّم الوصول في شرح نهاية السّول) مطبوع مع (نهاية السّول)**

 **محمد بخيت المطيعي، عالم الكتب، 1994م.**

1. **(شرح اللّمع)**

**أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1998م**

1. **(قواطع الأدلة في الأصول)**

 **منصور بن السمعاني، بيروت، دار الكتب العلمية، 1997م**

1. **(كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام للبزدوي)**

 **عبد العزيز البخاري، بيروت، دار الكتب العلمية، 1997م**

1. **(نفائس الوصول في شرح المحصول)**

 **أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1997م**

1. **(شرح الكوكب المنير)**

 **محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن النجار، مكتبة العبيكان، 1997م**

1. **(إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول)**

 **محمد بن علي الشوكاني، دار الكتب العلمية، 1999م**

1. **(أصول الفقه الإسلامي)**

 **زكيّ الدين شعبان، مؤسسة علي الصباح للنشر، 1988م**

1. **(الوجيز في أصول الفقه)**

 **عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1994م**

1. **(الموافقات في أصول الشريعة)**

**إبراهيم بن موسى الشاطبي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1993م**